المحاضرة الثانية

الإطار المفاهيمي والنظري للسياسات البيئية

مفهوم السياسة البيئية:

يشير مصطلح السياسة البيئية إلى أي من الإجراءات التي يتم من خلالها او التي لم تتخذ الأسباب متعددة وربما متعمدة لإدارة الأنشطة البيئية بهدف منع الآثار الضارة على الطبيعة والموارد الطبيعية أو تقليلها أو تقنينها وضع القوانين الأزمة لحماية البيئة وضمان عدم تسبب التغيرات التي من صنع الإنسان في إحداث آثار ضارة على الإنسان الذي من المفترض به من حيت المبدأ عدم التسبب بتلك المتغيرات والأضرار المضاعفة من حيث سلبياتها على الطبيعة والانسان على حد السواء.

إن السياسة البيئية تتكون من مصطلحين اثنين رئيسين وهما البيئة والسياسة ويشير مصطلح البيئة في المقام الأول الى البعد البيئي ولكن يمكن أن يأخذ في اعتباره كذلك البعد الاجتماعي جودة الحياة والبعد الاقتصادي ويمكن تعريف السياسة على انها مسار من الإجراءات المبادئ المتبناة او المقترحة بواسطة حكومة أو حزب أو شركة أو فرد وبهذا يتبين ان السياسة البيئية تركز على المشاكل الناشئة عن التأثير البشري على البيئة والذي ينعكس بالضرورة على المجتمع البشري من خلال تأثيره السلبي على القيم البشرية كالصحة الجيدة والبيئة النظيفة والخضراء.

تعريف السياسة العامة للبيئة

هناك العديد من التعاريف للسياسات العامة البيئية منها:

تشير السياسات البيئية إلى المجالات التي تتوجه فيها السياسات الحكومية أو الدولة نحو تحسين نوعية البيئة على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية لأن هذا المجال يعتبر واسعا فان التركيز سينصب على استخدام آليات وتقنيات، موجهة نحو تعزيز القدرات التشاركية والمؤسسة لمعالجة القضايا البيئية بصورة فعالة من خلال وضع سياسات بيئية فعالة.

-ويعرف أيضا على أنها: "جزء من السياسة العامة، وأن مهمة السياسة البيئية لا تنحصر فقط في معالجة الأضرار البيئة المتواجدة أصلا، وإنما يتعدى ذلك للمطالبة بتجنب المشاكل البيئية وتقليل الأخطار الناجمة عنها قدر الإمكان، كما تسعى إلى إيجاد وتطوير الإجراءات الضرورية، والفاعلة لحماية صحة الإنسان وحياته من كافة أشكال التلوث.

كما هناك من يعرفها على أنها: "مجموعة الوسائل والطرق، والإجراءات التي تستخدمها أو تسنها السلطات من أجل تنظيم علاقة الإنسان بالبيئة، هذا العلاقة تشمل كافة الأنشطة والعمليات سواء المتعلقة بالإنتاج أو الاستهلاك أو التوزيع.

مميزات السياسة العامة البيئية:

في البداية تجدر الإشارة إلى أن السياسة البيئية الناجمة ينبغي أن تتصف بجملة من الخصائص والسمات نذكر منها:

أ-أن تكون واقعية: أي التعامل مع المشكلات البيئية والقواعد المنظمة لها شكل ينبع من واقع هذا المشكلات.

ب-أن تعكس الأهداف البيئية المختلفة وعلى كافة المستويات الرسمية والشعبية والمحلية والعالمية.

ت-التكامل والترابط بين السياسات المستخدمة في مجال الحفاظ على البيئة في كل من المجالات الإنتاجية (الصناعة-الزراعة-الإسكان-السياحة)

ث-مرشدة ومعدلة للسلوك البشري سواء كان ذلك على المستوى الفردي أو الجماعي في القطاعات الاقتصادية والخدماتية أو في نواحي الحياة الاجتماعية المختلفة.

ج-وجود التنظيمات الفعالية الكفيلة بالتنفيذ الحقيقي لهذه السياسة البيئية.

ح–لا بد من اعتماد السياسة البيئية على أدوات مرنة واقعية، وقابلة للتنفيذ تعتمد في الأساس على الردع الذاتي والالتزام الطوعي وليس فقط الردع الرسمي.

خ–وجود الإطار التشريعي الذي يدعم السياسة البيئية ويوضح آليات تنفيذها ويضمن استمرارها.

د–التأكيد على فحص ومراجعة الأهداف البيئية وتوثيقها وصياينتها.

ذ–وجود التنظيمات الفعالة بالتنفيذ الحقيقي لهذه السياسات، سواء كانت هذه التنظيمات رسمية أو غير رسمية، مع تنمية الموارد البشرية القائمة على تنفيذ السياسة البيئية.

مبادئ السياسة العامة البيئية:

1–**مبدأ التنوع البيولوجي:** حيث ينبغي لكل نشاط تجنب إلحاق ضرر معتبر بالتنوع البيولوجي.

2–مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية: من خلال تجنب إلحاق الضرر بالموارد الطبيعية كالماء، الهواء، باطن الأرض والتي تعتبر في كل الحالات جزء لا يتجزأ من مسار التنمية ويجب ألا تؤخذ بصفة منعزلة في تحقيق التنمية المستدامة.

3–مبدأ الاستبدال: وهو استبدال عمل مضر بالبيئة بآخر مكون أقل خطرا عليها ويختار هذا النشاط الأخير حتى ولو كانت بتكلفة مرتفعة مادامت مناسبة للقيم البيئية موضوع الحماية.

4–مبدأ الإدماج: بمقتضاه تدمج الترتيبات المتعلقة بحماية البيئة والتنمية المستدامة عند إعداد المخططات والبرامج القطاعية وتطبيقها، ويكون باستعمال أحسن التقنيات المتوفرة وبتكلفة اقتصادية مقبولة ويلزم كل شخص يمكن أن يلحق نشاطه ضررا كبيرا بالبيئة.

5–مبدأ الحيطة: ألا يكون عدم توفر التقنيات نظرا للمعارف العلمية والتقنية الحالية سببا في تأخير اتخاذ التدابير الفعلية والمناسبة للوقاية من خطر الأضرار الجسمية المضرة بالبيئة ويكون ذلك بتكلفة اقتصادية مقبولة.

6–مبدأ الملوث الدافع: والذي بمقتضاه يتحمل كل شخص يتسبب نشاطه أو يمكن أن يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة نفقات كل تدابير الوقاية من التلوث والتقليص منه وإعادة الأماكن وبيئتها إلى حالتها الأصلية.

7–مبدأ الإعلام والمشاركة: لكل شخص الحق أن يكون على علم بحالة البيئة والمشاركة في الإجراءات المسبقة عند اتخاذ القرارات التي قد تضر بالبيئة

أهداف السياسة العامة البيئية

تهدف السياسة العامة البيئية إلى تحقيق النقاط التالية:

–حماية وحفظ صحة وحياة الإنسان، وهي التزام وواجب أخلاقي من المفروض أن يؤخذ بعين الاعتبار عند القيام بأي عمل من قبل المجتمع والدولة.

–حماية المصادر الطبيعية كالتربة والماء والهواء، والتي تعتبر جزء رئيسي في النظام البيئي وكذا كأساس للتواجد والمعيشة للإنسان والحيوان والنبات ولمتطلبات الاستثمار المتنوعة للمجتمع الإنساني.

–تحجيم الممارسات والأنشطة التي تؤدي إلى تدهور موارد البيئية أو تنظيم تلك الأنشطة بما يكفل معالجة مصادر التلوث وتحقيق آثاره قدر الإمكان.

-استعادة الوضع الأمثل لمكونات البيئة الهامة وخصائصها الفيزيائية والكيميائية والحيوية بما يكفل قدرتها الاستيعابية والإنتاجية.

-مراعاة الاعتبارات البيئية في الخطط التنموية للقطاعات المختلفة، وتقييم الآثار البيئية في مختلف المشاريع الاقتصادية الخاصة.

وأيضا يوجد أهداف أخرى ثانوية يمكن إجمالها في الإدارة السليمة الرشيدة للمخلفات والنفايات من

مواد كيميائية خطيرة وسامة نظافة الهواء، تجنب الضجيج، مكافحة التصحر.

لقد حدد أيضا مؤتمر ريودي جانيرو وأهداف السياسة البيئية كالتالي:

أ-دمج التكاليف البيئية في القرارات التي يتخذها سواء المنتجون أو المستهلكون لتعكس اتجاه في معالجة البيئة بوصفها "بضاعة حرة" وتمرير هذه التكاليف إلى أجزاء أخرى من المجتمع أو بلدان أخرى أو أجيال أخرى

ب-التركيز أكثر على تكامل تام للتكاليف الإجتماعية والبيئية في الأنشطة الاقتصادية بحيث تعكس الأسعار على النحو ملائم الندرة البيئية والقيمة الإجمالية للموارد والمساهمة في الوقاية من تدهور البيئة.

ويمكن إجمال الأهداف فيما يلي:

-المحافظة على التنوع الوراثي.

-مكافحة تلوث البيئة تلوث البيئة المهنية.

-مكافحة البيئة الحضرية.

وحتى تتحقق هذه الأهداف على الدولة أن تسعى إلى:

1-إصدار القوانين والأوامر الإدارية المتعلقة بكافة مجالات حماية البيئة، حيث تشمل هذه القواعد على الأطر التي تضمن تحقيق أهداف السياسة البيئية من خلال تفعيل أدوات السياسة البيئية.

2-العمل على الارتقاء بمستوى الوعي البيئي بين المواطنين من خلال البرامج الثقافية والإعلامية.

3-خلق حالة من الانسجام والتعاون المشترك وتبادل الخبرات بين الدول في مجال السياسات البيئية.

4-تنفيذ دراسات الأثر البيئي للمشاريع الاستثمارية ومراقبة تطبيقها.